

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٢٠٩) لسنة ٢٠١٣ م

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ فى شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية .

= وعلى القانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الإنتاجى .

= وعلى مذكرة إدارة الصناعات الحرفية والتعاون الإنتاجى المؤرخة فى ٢٠١٣/١/١٠

بشأن زيادة النسبة المقررة للجمعية التعاونية الإنتاجية لنقل البضائع بالسيارات فى نقل الأقماع من ميناء سفاجا إلى محافظات الجمهورية من ٢,٥٠ إلى ٢,٢٥ % .

= وعلى موافقتنا .

قرر

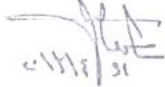
المادة الأولى

إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار تقرر زيادة النسبة المقررة للجمعية التعاونية لنقل البضائع بالسيارات فى نقل الأقماع من ميناء سفاجا إلى محافظات الجمهورية من ٢,٥٠ % إلى ٢,٢٥ % بنفس العمولة المقررة وهى ١٣ % .

المادة الثانية

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الإختصاص .

محافظ البحر الأحمر



يعتمد /

لواء مهندس / محمد محمد كامل

